

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

اسمحي لي أبتنا الفاضلة قبل أن أجيب على سؤالك أن أصل لك في هذا الباب الآتي :

1 - بالنسبة للسنن في الصلاة :

تنقسم قسمين

- أ-** سنن مؤكدة وهي التي يطلق عليها راتبة مع صلاة الفرد (وهي التي واظب النبي صلى الله عليه وسلم)
ب- وسنن مستحبة (لم يواظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم) .

2- التطوع :

نوعين

- أ-** تطوع مطلق (يقتصر فيه على نية الصلاة)
ب- تطوع مقيد (المقيد بعدد معين) .

السنن المؤكدة :

- 1- ورد عدة أحاديث منها ما هي عشر ركعات وهذا ما ورد عن بن عمر رضي الله عنهما ((حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم عشر ركعات : ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل صلاة الصبح)) رواه البخاري
2- وورد بأنها اثنتي عشرة ركعة وهذا عن أم حبيبة بنت أبي سفيان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة أربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الفجر)) رواه الترمذي وقال حسن صحيح ورواه مسلم مختصراً .

السنن الغير مؤكدة :

- 1- سنة الظهر: ورد بأنها ثمان ركعات لحديث أم حبيبة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من صلى أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها حرم الله لحمه على النار)) رواه أحمد وأصحاب السنن وصححه الترمذي وأبو داود.
2- سنة العصر : ركعتين أو أربع قبل العصر لحديث ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً)) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه وابن حبان وصححه وكذا صححه ابن خزيمة ، وحديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم ((كان يصلي قبل العصر أربعاً يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين)) رواه أحمد والنسائي وابن ماجه والترمذي وأبي داود وحسنه.

- أما دليل بأنهما ركعتين عموم قوله صلى الله عليه وسلم ((بين كل أذانين صلاة)) متفق عليه وصحيح أبي داود
3- سنة المغرب : ركعتان قبل المغرب لحديث عبد الله بن مغفل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب)) ثم قال في الثالثة : ((لمن شاء)) رواه البخاري
4- سنن العشاء : ركعتان قبل العشاء لما رواه الجماعة من حديث عبد الله بن مغفل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((بين كل أذانين صلى بين كل أذانين صلاة)) ثم قال في الثالثة ((لمن شاء)) وحديث ابن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان)) ابن حبان.

هذا والله أعلم

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 04/05/2011

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com